

A/34/14

الأصل : بالانكليزية  
التاريخ : ١٩٩٩/٦/٢٨



# الويبو

## المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

### جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الرابعة والثلاثون

جنيف ، من ٢٠ الى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٩

المؤتمر الدبلوماسي المعني بالمعاهدة المقترحة  
بشأن قانون البراءات

مذكرة من اعداد المكتب الدولي

١ - ينص البرنامج الفرعي ٩-١ من وثيقة البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩ ، كما وافقت عليها الجمعية العامة للويبو في اجتماعها المنعقد في الفترة من ٢٥ الى ٢٧ مارس/آذار ١٩٩٨ ، على أن تنتظر اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في اعداد مؤتمر دبلوماسي لتنسيق الاجراءات المتبعة في مجال البراءات بعد عقد اجتماع تحضيري معني بتناول النواحي الاجرائية للمؤتمر . وورد في ذلك البرنامج الفرعي ما يلي (أنظر الصفحة ١٠٦ من الوثيقة WO/BC/18/2 - A/32/2) :

"تنسيق الاجراءات المتبعة في مجال البراءات : اعادة النظر في مشروع معاهدة قانون البراءات ومشروع لائحته التنفيذية مع الاستعانة بالحلول التي اعتمدت فيما يتعلق باجراءات معاهدة التعاون بشأن البراءات قدر الامكان . وتحضير مؤتمر دبلوماسي يسبقه اجتماع تحضيري يتناول الجوانب الاجرائية للمؤتمر ."

٢ - وأحاطت الجمعية العامة لليوبو ، في اجتماعها المنعقد من ٧ الى ١٥ سبتمبر/أيلول ١٩٩٨ ، علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة WO/GA/23/1 ووافقت على العمل الذي أنجزته اللجنة كما ورد في الوثيقة WO/GA/23/7 :

"١٢- وفيما يتعلق بعمل اللجنة بشأن مشروع معاهدة قانون البراءات ، التمتت اللجنة احالة البيانات التالية الى جمعيات الدول الأعضاء في الليوبو (أنظر الفقرتين ١١ و٢٥ من تلخيص رئيس الاجتماع في الوثيقة SCP/1/6) :

"وتم الاتفاق أيضا على أن تباشر المناقشات بشأن معاهدة قانون البراءات بالتنسيق الوثيق مع المناقشات المتعلقة باصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات والايدياع الالكتروني وتكنولوجيا المعلومات في هيئات الليوبو الأخرى المعنية ، ولا سيما الهيئات العاملة في اطار معاهدة التعاون بشأن البراءات واللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات . وتم الاتفاق أيضا على رفع توصية بذلك المعنى الى اللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات وجمعيات الدول الأعضاء في الليوبو .

وسوف تطلع الأمانة جمعيات الدول الأعضاء في الليوبو على التقدم المحرز في اجتماعها الأول وسوف تبلغها بأن اللجنة الدائمة تتوقع أن تحدد أثناء أحد اجتماعاتها المنعقدة سنة ١٩٩٩ تواريخ لعقد المؤتمر الدبلوماسي ربما في سنة ٢٠٠٠ ، لدى اتخاذ التدابير التحضيرية لعقد المؤتمر الدبلوماسي في الاجتماع التحضيري المذكور في البرنامج الفرعي ٩-١ من وثيقة برنامج الليوبو وميزانياتها لفترة السنتين ١٩٩٨ و١٩٩٩ .

٤٢- وأحاطت الجمعية العامة علما بالتقرير الوارد في الوثيقة WO/GA/23/1 ووافقت على العمل المنجز والمعتزم انجازه في اطار اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات واللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية واللجنة الدائمة المعنية بتكنولوجيا المعلومات ."

٣- ومنذ انعقاد الاجتماع الأخير للجمعية العامة لليوبو ، عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات الجزء الثاني من دورتها الأولى في الفترة من ١٦ الى ٢٠ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨ ودورتها الثانية في جنيف في الفترة من ١٢ الى ٢٣ أبريل/نيسان ١٩٩٩ . ويرد تقريراً الدورتين في الوثيقتين SCP/1/11 & SCP/2/13 . وفي نهاية الجزء الثاني من الدورة الأولى ، طلبت اللجنة الى المكتب الدولي تحديد موعد لعقد اجتماع تحضيرى بموازاة الدورة الثانية أو الثالثة للجنة . وتم تحديد الفترة من ١٥ مايو/أيار الى ٢ يونيو/حزيران ٢٠٠٠ كتاريخ مؤقت لعقد المؤتمر الدبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون البراءات .

٤- وانهقد اجتماع تحضيرى للمؤتمر الدبلوماسي المعنى باعتماد معاهدة قانون البراءات في جنيف في ١٥ و١٦ أبريل/نيسان ١٩٩٩ . واعتمد الاجتماع مشروع جدول أعمال المؤتمر الدبلوماسي المعنى باعتماد معاهدة قانون البراءات ومشروع النظام الداخلي للمؤتمر الدبلوماسي . ووافق الاجتماع التحضيري أيضا على الاقتراح الرامى الى عقد المؤتمر في جنيف من يوم الخميس الواقع في ١١ مايو/أيار الى يوم الجمعة الواقع في ٢ يونيو/حزيران من سنة ٢٠٠٠ . وفي حال اقترحت احدى الدول الأعضاء استضافة المؤتمر الدبلوماسي ، فمن الممكن دعوة الاجتماع التحضيري الى الانعقاد من جديد

أثناء الدورة الثالثة للجنة الدائمة في الفترة من ٦ الى ١٧ سبتمبر/أيلول ١٩٩٩(\*) للتوصية بعقد المؤتمر الدبلوماسي في مكان آخر . وحتى تاريخ هذه الوثيقة ، لم يتسلم المكتب الدولي أي اقتراح من ذلك القبيل .

٥ - ان الجمعية العامة لليبيو وجمعية اتحاد باريس مدعوتان الى الاحاطة علما بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة والموافقة على عقد مؤتمر دبلوماسي معني باعتماد معاهدة قانون البراءات كما ورد ذلك في الفقرة ٤ .

[نهاية الوثيقة]

---

(\*) مع العلم بأن هذا التاريخ قد يتغير بحسب مرافق المؤتمرات المتاحة .